تاريخ الوقف في الهند
(٩٣- ١٤٣٤هـ/٧١١- ٢٠١٣م)

أ. فيصل بي أن (باحث دكتوراه)
قسم الشريعة الإسلامية
كلية دار العلوم - جامعة القاهرة

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله، وصحبه أجمعين، وبعد؛

فإن الوقف من المؤسسات التي اعتنى بها المسلمون عبر تاريخهم امتثالا لقوله النبي ﷺ لعمر رضي الله عنه: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها غير أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث"[(١)]، واتباعًا لفعل الصحابة والتابعين.

وكان لمؤسسة الوقف دور مهم في التنمية الثقافية والاقتصادية والاجتماعية للأمة المسلمة عبر التاريخ الإسلامي الزاهر، اهتمت الأوقاف بكل ما يتعلق بالنشاط التعليمي والبحث العلمي، وبناء المدارس، والمكتبات، وتشييد المعاهد والكليات كما اهتمت بالقطاع الصحي من خلال إقامة المستشفيات، وتوفير العلاج المجاني، وكذلك

---

(١) متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الوحي (رقم الحديث:٢٧٧٢) ومسلم في باب الوقف: (رقم الحديث:٤٣١١).

شملت الأوقاف رعاية الفقراء والمساكين والأرامل وأبناء السبيل في المجتمع الإسلامي. وهذا البحث يبحث عن تاريخ الوقف منذ أن أضاء نور الإسلام بلاد الحجاز، وكذلك عن تطوره التاريخي في الهند تطبيقيًّا وقانونيًّا، نسأل الله أن يتقبل منا صالح الأعمال، وقد قسم هذا البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة:

المبحث الأول: تاريخ الوقف في الإسلام.

المبحث الثاني: تاريخ قانون الوقف الهندي.

المبحث الثالث: تطورات الوقف الهندي.

المبحث الأول
تاريخ الوقف في الإسلام

الوقف لغةً:

الوقف يأتي بمعنى التمكُّث، ويؤخذ الوقف الشرعي من هذا المعنى؛ فإنه ماكث أصله. ويأتي بمعنى المنع كما يقال: وقفت الدابَّة إذا منعتها من السَّير فوقفت. ويأتي بمعنى الحبس، ومنه قولك: وقفت الدَّار أو نحوها أي حبستها في سبيل الله[٢].

الوقف اصطلاحًا:

اختلف العلماء - في تعريف الوقف، وإنما منبع هذا الاختلاف هو النَّظر إلى ملكيَّة الموقوف، فللإمام الأعظم أبي حنيفة[٢] رحمه الله تعالى القائل بملكية الواقف، اصطلاحٌ خاصٌّ في تعريف الوقف غير الذي لصاحبيه وهو: "حبس العين على حكم ملك الواقف والتصرف بالمنفعة على جهة الخير"[٣]. أما الوقف عند الصاحبين، هو: "حبس العين على حكم ملك الله تعالى"[٤].

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة، ولسان العرب، والمعجم الوسيط: مادة (وقف).

(٢) هو النعمان بن ثابت بن زوطي الكوفي، التيمي بالولاء (٨٠ - ١٥٠هـ) إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربعة، وله مصنفات. ينظر: الطبقات السنية في تراجم الحنفية للتقي الغزي (١/ ٢٤)، وسير الأعلام النبلاء (٦/ ٣٩٠)، وشذرات الذهب (٢/ ٢٢٩)، والأعلام (٨/ ٣٦).

(٣) ينظر العناية شرح الهداية (٨/ ٣١٩)، والفتاوى الهندية (٢/ ٣٥٠)، والهداية شرح البداية (٣/ ١٣).

(٤) ينظر: البحر الرَّائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم الحنفيِّ (٥/ ٢٠٢).

قال ابن عرفة[1] هو "إعطاء منفعة شيءٍ مدةَ وجودِه، لازماً بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديراً "[2].

وفي نهاية المحتاج: "هو حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح "[3].

وفي المغني: "الوقف تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة "[4].

المطلب الأول: أوقاف الرَّسول ﷺ

أولًا: وقف الرَّسول ﷺ (المساجد)

• **مسجد قباء:** وفي صحيح البخاري عن عروة بن الزبير رضي الله عنه في حديث هجرته ﷺ الطويل: "..... فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة وأسس المسجد الذي أسس على التقوى وصلى فيه رسول الله ﷺ إلخ[5].

قال ابن حجر رضي الله عنه: "وهو في التحقيق أول مسجد صلى فيه النبي ﷺ ظاهرًا، وأول مسجد بني لجماعة المسلمين عامة "[6]. يقول الأستاذ الزرقا: " وأول وقف ديني

---

(١) هو محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي، أبو عبد الله (٧١٦ - ٨٠٣ هـ = ١٣١٦ - ١٤٠٠ م): إمام تونس وعالمها وخطيبها في عصره. مولده ووفاته فيها الجامع الأعظم سنة ٧٥٠ هـ وقدم لخطابته سنة ٧٧٢هـ، وللفتوى سنة ٧٧٣هـ. ينظر: بغية الوعاة (١/ ٢٢٩)، وشذرات الذهب (٧/ ٣٧)، والأعلام (٧/ ٤٣).

(٢) ينظر: شرح حدود ابن عرفه (٢/ ٥٣٩).

(٣) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين الرملي (٥/ ٣٥٨)،

(٤) ينظر: المغني لابن قدامى في كتاب الوقوف (٦/ ٢٠٦).

(٥) ينظر: صحيح البخاري باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٦) ينظر: فتح الباري (٧/ ٢٤٥).

ديني في الإسلام هو مسجد قباء الذي أسسه النبي ﷺ حين قدومه مهاجرا إلى المدينة وقبل أن يدخلها"[1].

• **المسجد النبوي:** أخرج البخاري في حديث طويل....ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول ﷺ بالمدينة وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان مربدا للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر أسعد بن زرارة فقال رسول الله ﷺ حين بركت به راحلته "هذا إن شاء الله المنزل". ثم دعا رسول الله ﷺ الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا... إلخ "[2].

ثانيا: وقف الرَّسول ﷺ (العقارات) [3]

• **أموال مخيريق اليهودي:** قال ابن إسحاق: قال مخيريق: "إن قتلت هذا اليوم فأموالي لمحمد ﷺ يصنع فيها ما أراه الله" [4].

• **ثلاثة حصون من خيبر:** وهي الكتيبة والوطيح والسلالم، وكانت ثمانية حصون: ناعم والقموص وشق والنطاة والكتيبة والوطيح والسلالم وحصن الصعب ابن معاذ، وملك الرسول من هذه الحصون الثلاثة ، أما الوطيح والسلالم فهما مما أفاء

---

(١) ينظر: أحكام الأوقاف للزرقا صـ(١١).

(٢) أخرج البخاري في صحيحه في باب هجرة النبي ﷺ: (٣٦٩٤).

(٣) ينظر: الأحكام السلطانية للماوردي (١/ ٣٤٤- ٣٤٧).

(٤) ينظر: فتح الباري (٦/ ٢٠٣) في كتاب فرض الخمس، وفي سيرة ابن هشام (١/ ٥١٧، ٢/ ٨٨).

الله عليه لأنه فتحها صلحا، وصارت هذه الحصون الثلاثة بالفيء والخمس خالصة لرسول الله فتصدق بها وكانت من صدقاته.

- **أرضه من فدك وأموال بني النضير بالمدينة:** وهما ما أفاء الله على رسوله من المشركين[1]، قال عمر رضي الله عنه : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله ﷺ خاصة ينفق على أهله منها نفقة سنته ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله[2].

---

(١) ينظر: كتاب الأحكام السلطانية لأبي يعلى (٢٠٣) والماوردي (٢٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (رقم الحديث: ٢٧٤٨)، ومسلم (رقم الحديث: ٤٦٧٤) في باب حكم الفيء.

المطلب الثاني: أوقاف الصحابة ومن بعدهم.

أولًا: الوقف في عصر الخلفاء الراشدين.

"يعد عصر الخلفاء الراشدين أفضل العصور الإسلامية بعد عصر النبوة، حيث اتسعت رقعة الدولة الإسلامية، وتطور المجتمع الإسلامي، وتطلّب ذلك توجه الناس للنشاطات المختلفة في مجال البر والإحسان وكان من أثر ذلك أن كثرت الأوقاف الإسلامية في مختلف المجالات"[1]، ولعلنا نبرز هنا بعض النماذج للأوقاف التي وجدت في عصر الخلفاء الراشدين.

- **المساجد:** إن وقف المساجد في عصر الراشدين بلغ ذروته، حيث كانت المساجد مربوطة بالخلفاء الراشدين والأمراء مباشرة، فهم أئمة المساجد والجوامع الكبرى، ففي زمن عمر رضي الله عنه كثرت المساجد، وأمر ببنائها في مختلف الأمصار الإسلامية [2]، ووسع عثمان رضي الله عنه المسجد الحرام في زمن خلافته حيث اشترى عددًا من الدور المجاورة له وأدخلها فيه[3]. كما أن عليًّا رضي الله عنه قد قام ببناء عدد كبير من المساجد في مناطق مختلفة[4].

- **أوقاف عامة:** لقد اهتم الصحابة في عصر الخلفاء بالأوقاف العامة والتي من أهمها:

---

(١) ينظر: الوقف وأثره في التنمية في عصر الخلفاء الراشدين. د/ عبدالعزيز العُمري (ص ١٥).

(٢) تاريخ الطبري (٤/ ١٩٢)، والكامل لابن الأثير (٢/ ٢٥٩).

(٣) البداية والنهاية (٧/ ١٥١)، وأخبار مكة للفاكهي (٢/ ١٥٧).

(٤) "الوقف وأثره في التنمية في عصر الخلفاء الراشدين" د/ عبدالعزيز العُمري (ص ١٨).

- وقف الدور، وهي أشهر الأوقاف عند الصحابة[1].

- حفر الآبار والأنهار وتسبيل المياه، ومن ذلك أن عمر رضي الله عنه أمر سعد ابن أبي وقاص أن يحفر نهرًا لأهل الكوفة[2].

- وفي سنن الدارمي: "أن الزبير جعل دوره صدقة على بنيه لا تباع ولا تورث وأن للمردودة من بناته أن تسكن غير مضرة ... إلخ"[3].

- وفي سنن البيهقي الكبرى: أنه (أي أنس) وقف دارًا بالمدينة، فكان إذا حج مر بالمدينة فنزل داره"[4].

والخلاصة أن أكثر الصحابة الذين كان لديهم الاستطاعة بالمال وقفوا به في سبيل الله، قال جابر رضي الله عنه: "لم يكن أحدٌ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ ذا مقدرة إلَّا وقف"[5].

ثانيًا: الوقف في العصر الأموي:

وأما ما بعد العهد الراشد قد نمى الوقف نموًّا عجيبًا خاصة في البلدان الإسلامية حتى قيل: "إن أراضي الأوقاف بلغت ثلث مجموع الأراضي الزراعية في أكثر من بلد إسلامي، بما في ذلك مصر والشام وتركيا، كما دخل في حوزة الأوقاف أعداد كبيرة من

---

(١) المرجع السابق (صـ ١٤) وما بعدها.

(٢) ينظر: فتوح البلدان للبلاذري (صـ ٢٧٣)، و"الأوقاف النبوية ووقفيات بعض الصحابة"، د/ عبدالله الحجيلي (صـ ٣٨).

(٣) أخرجه الدارمي في سنن (رقم الحديث: ٣٣٠٠).

(٤) ينظر: السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ١٦١).

(٥) ينظر: تيسير العلام شرح عمدة الأحكام- للبسام (٢/ ١٤).

المباني السكنية والتجارية في الحواضر والعواصم الإسلامية، من فاس ومراكش في أقصى المغرب إلى دلهي ولاهور في المشرق"[1]. وقد كان القضاة في بغداد وغيرها من حواضر العالم الإسلامي يتولون الإشراف على الأوقاف بأنفسهم ويحاسبون المتولين عليها، فإذا رأوا منهم أي تقصير، أو تهاون في حفظ الأوقاف وصيانتها قاموا بتأديبهم والأخذ عليهم[2].

قال توبة بن نمر بن حومل الحضرمي[3]: "ما أرى موضع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين، فأرى أن أضع يدي عليها حفظًا لها من الثواء والتوارث". ولم يمت حتى صار للأحباس ديوان مستقل عن بقية الدواوين تحت إشراف القاضي. ويعد هذا الديوان أول تنظيم للأوقاف ليس في مصر فحسب، بل في الدولة الإسلامية كافة، وصار من المتعارف عليه في ذلك العصر أن يتولى القضاة النظر على الأوقاف[4].

ثالثًا: الوقف في العصر العباسي:

لقد توسع نظام الوقف في العصر العباسي، وتعدى ذلك إلى تأسيس المكتبات والإنفاق عليها، وإنشاء المصحات وكانت مخصصة لعلاج المرضى بالمجان، وكذلك إنشاء الدور لسكن الفقراء والمساكين. كذلك في العهد العباسي كان لإدارة الوقف رئيسًا يسمى "صدر الوقوف"، أنيط به الإشراف على إدارتها وتعيين الأعوان

---

(١) ينظر: الدور الاقتصادي لنظام الوقف للدول العربية لمنذر قحف (صـ ٤).

(٢) ينظر: حسن المحاضرة للسيوطي (٢/ ١٦٧).

(٣) هو من قضاة مصر في زمن هشام بن عبد الملك، ابن حرمل بن يغلب بن ربيعة بن نمر بن شاجي الحضرمي يكنى أبا محجن: الجرح والتعديل للرازي (ت ١٧٩٤)، وحسن المحاضرة للسيوطي (٢/ ١٣٥).

(٤) ينظر: أحكام الوصايا لمحمد شلبي (صـ ٢٨٨)، وأحكام الوقف د/ الكبيسي (١/ ٣٨).

لمساعدته على النظر عليها. وفي عهد المأمون الخليفة العباسي[1] نظّم قاضيه بمصر لهيعة ابن عيسى الحضرمي[2] الأحباس. "كان من أحسن ما عمله لهيعة في ولايته أن قضى في أحباس مصر كلها، فلم يبق منها حبساً حتى حكم فيه، إما ببينة، وإما بإقرار أهل الحبس وكان يقول: سألت الله أن يبلغني الحكم فيها، فلم أترك شيئًا منها حتى حكمت فيه وجددت الشهادة به"[3].

وكانت الأحباس والأوقاف تلقى دعمًا من خلفاء الدولة العباسية، وفي البداية والنهاية في حوادث سنة (٦٣١هـ): "أنه كمل فيها بناء المدرسة المستنصرية ببغداد، والتي بناها المستنصر بالله، ولم يُبن مدرسة قبلها مثلها، ووقفت على المذاهب الأربعة، من كل طائفة اثنان وستون فقيهًا، وأربعة معيدين، ومدرس لكل مذهب، وشيخ حديث، وقارئان، وعشرة مستمعين، وشيخ طب، وعشرة من المسلمين يشتغلون بعلم

---

(١) هو عبد الله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور، أبو العباس (١٧٠ - ٢١٨ هـ = ٧٨٦ - ٨٣٣ م): سابع الخلفاء من بني العباس في العراق، وأحد أعاظم الملوك، في سيرته وعلمه وسعة ملكه. نفذ أمره من إفريقية إلى أقصى خراسان وما وراء النهر والسند. ولي الخلافة بعد خلع أخيه الأمين سنة ١٩٨ ه، فتمم ما بدأ به جده المنصور من ترجمة كتب العلم والفلسفة. توفي في "بذندون" ودفن في طرسوس. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢٧٢)، والأعلام (٤/ ١٤٢).

(٢) هو قاض من حضارمة مصر. ولي قضاءها سنة ١٩٦ هـ أيام الامين العباسي، فجمع لهيعة أموال الاحباس (الأوقاف) وفرض فيها فروضا، وأجرى العطاء، فحمد له ذلك وصار سنة بعده. وسميت طريقته " فروض لهيعة " إلى أن سماها ابن أبي اللطيث " فروض القاضي " وعزل سنة ١٩٨ه، وأعيد في مبتدأ ١٩٩ه فاستمر إلى أن مات، وهو على القضاء. وكان يقول: أنا تاسع تسعة ولوا قضاء مصر، من حضر موت. ينظر: رفع الإصر عن قضة مصر لابن الحجر في ترجمة لهيعة، والأعلام (٥/ ٢٤٥).

(٣) ينظر: كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندي (صـ ٤٤٤).

الطب، ومكتب للأيتام، وقدر للجميع من الخبز واللحم والحلوى والنفقة ما فيه كفاية لكل واحد"[1]. ومما يلاحظ أن تاريخ الوقف الإسلامي لم يعرف فكرة الإدارة الجماعية إلا في العهد العثماني؛ حيث أصدر قانون إنشاء وزارة للأوقاف في منتصف القرن التاسع عشر[2]، وكانت الأوقاف من قبله تدار من قبل الواقف أو المتولي أو القضاة.

إن من الأسف الشديد أن يتراجع دور الوقف في حياة المسلمين المعاصرين، وغيرهم أخذوا نظام الوقف أسلوبًا يساعدهم في رقيهم وتقدمهم، وقد ازدهر العمل الخيري في الولايات المتحدة الأمريكية؛ حيث بلغ عدد المؤسسات الخيرية حتى عام ١٩٨٩م أكثر من ٣٢٠٠ مؤسسة خيرية بلغت ممتلكاتها أكثر من (١٣٧) مليار دولار، وليس وضع الغرب مختلفا عن ذلك[3].

---

(١) ينظر: البداية والنهاية لابن كثير (١٣/ ١٣٩).

(٢) ينظر: "الدور الاقتصادي لنظام الوقف للدول العربية" لمنذر قحف (صـ ٥).

(٣) ينظر: الوقف ودعم مؤسسات الرعاية الصحية، د/ عبد العزيز بن حمود الشثري، (صـ ٢١).

المبحث الثاني: تاريخ قانون الوقف الهندي.

المطلب الأول: تطورات قانون الوقف من الاحتلال البريطاني.

عمد الاستعمار الإنجليزي في الهند في بادئ الأمر إلى اتباع سياسة عدم المساس بقوانين الأحوال الشخصية الخاصة بالمسلمين والهندوس حيث أصدروا في عام ١٧٧٢م قانونا ينص على ذلك. فبقي الوقف محتفظا بهياكل إدارته التقليدية، وذلك مما أدى إلى سوء استخدام الممتلكات الوقفية والتفريط في إدارتها.

لما رأى الانجليز انهيار الأموال الوقفية وتملكها بعض الأشخاص قاموا بتمرير قانون رقم (١٩٠) لعام (١٨١٠م) لكافة مناطق البلد حفاظا على الأوقاف، وذلك تحت إدارة فورت وليم[١] (Fort William) (كلكاتا)، وفي بداية القانون: "يجب أن تستخدم العطايا حسب رضا المعطى ويجب صيانة وترميم الجوسور والخانات والمباني الأخرى التي تم بناؤها على نفقة الحكومة أو عامة الناس بهدف توفير التسهيلات للجماهير"، وكذلك تم تطبيق قانون مماثل لهذا في مناطق فورت سينت جارج[٢] (مدينة مدراس) في عام (١٨١٧)م قانون رقم (٧) لعام (١٨١٧م). وأصدرت الإدارة الإنجليزية أيضا قانون الأوقاف الدينية الذي نص على أن جميع

---

(١) فورت وليم: هو قلعة وليم الملك البريطاني (William- III) سميت با سمه، وبنيت بين سنتي ١٦٩٠-١٧٠٢م بعد إذن حاكم بنغال في كالكاتا. (Encarta 2007, Encyclopedia Britannica)

(٢) هي أول قلعة في الهند بنيت ١٦٣٩م في مدينة مدراس لأجل تطوير التجارة الإنجليزية مع الهند. (India monuments)

المنشآت الدينية التابعة لمجلس الإيرادات أو الواقعة تحت إشراف نظار عاديين يعهد الإشراف عليها إلى متولين رسميين.

وتم إلغاء هذين القانونين من قبل حكومة الشركة إيست إنديا في عام (١٨٦٣م) بإصدار قانون جديد رقم (٢٠) لعام (١٨٦٣)م فانفصلت الأوقاف الدينية عن إدارة الحكومة، فتم بهذا القانون التمييز بين الأوقاف الدينية والأوقاف الخيرية، وأبقت الحكومة الأوقاف الخيرية فقط تحت إشرافها فبدأت الأوقاف تنهار من جديد لارتفاع المراقبة الرسمية عنها، وبدأ الناظرون ينقلون هذه العقارات ويبيعونها كأنهم هم مالكوها.

واستغل الانجليز أيضا هذه الفرصة لاحتلال الأراضي والأوقاف حتى منعوا المسلمين من التعليم والتعلم، فبدأ حال المسلمين خاصة في مجال العلم يرجع إلى الوراء نحو الأمية والجهالة، وهذا ما أراد الإنجليز للمستوطنين الهنديين سيما المسلمين. وتم أيضا اتخاذ قانون المؤسسة الخيرية والدينية (The charitable and Religious trust act) في عام ١٩٢٠م، ولكنه بقي بدون توفير نظام لمراقبة الأوقاف وصيانتها، وفي عام ١٩٢٣م تم اتخاذ قانون وقف المسلمين، وفرض على النظار أن يقدموا تقارير بخصوص العوائد والمصروفات السنوية إلى قاضي المديرية، وقد منحت هذه المحاكم صلاحيات فحص هذه الحسابات أيضا.

وقد شهدت الفترة من ١٩١٣ إلى ١٩٥٤م صدور عدة قوانين تنظم شئون الوقف على الحكومات الولائية مثل قانون بيهار وأوريسا في ١٩٢٦م، وقانون البنغال

في ١٩٣٤م، وقانون بومبي في عام ١٩٣٥م، وقانون المقاطعات المتحدة في ١٩٣٦م، وقانون دلهي في ١٩٤٣م، وقانون الوقف الإسلامي (المعدل) لبومباي ١٩٤٥م، وقانون بيهار في ١٩٤٧، ولم يقف سيل تلك القوانين المتفرقة إلا بعد الاستقلال.

المطلب الثاني: قانون الوقف الهندي في العصر الحديث.

أولًا: قانون الوقف لعام ١٩٩٥م:

هذا القانون يعتبر مرجعا نهائيًا في شئون الأوقاف في الهند، ويطبق هذا على جميع أوقاف البلد إلا على ضريح حضرة الشيخ خواجة معين الدين الجشتي الأجميري رحمه الله الواقع في مدينة أجمير بولاية راجستان، والذي يطبق عليه قانون 'ضريح خواجه صاحب' الذي تم تشريعه عام ١٩٥٥م، وإلا على ولاية جم وكشمير، والذي يطبق عليها قانون الوقف لعام ١٩٧٨م. يتضمن هذا القانون ١١٣ مادة في تسعة فصول.

الفصل الأول يتضمن تمهيدا له يبحث فيه عن كل من اسمه وإطاره، ومدة ومكان تطبيقه. إن من أهم خصوص هذا الفصل هو البيان بتعريفات بعض الكلمات في القانون حتى لا يقتضي سياق عبارته معنى آخر بعيدًا عن مراده الأصلي ولا يستغله من يريده بسوء كتعريف كلمات 'المصلحة'، 'الهيئة'، 'المستفيد'، 'الضابط التنفيذي'، 'المجلس'، 'الناظر'، 'الدخل'، 'الضوابط'، 'المحكمة'،'وثيقة' و'صندوق الوقف'، وما إلى ذلك.

والفصل الثاني يلقي الضوء على مسح الأوقاف: كما يقرر القانون يقوم الضابط ومساعدوه الذين تعينهم الحكومة الإقليمية بمسح الأوقاف في أنحاء الولاية، ويقدم الضابط التقرير على المسح إلى الحكومة الإقليمية. ويتضمن هذا التقرير عدد أوقاف الولاية، وطبيعته وأغراضه، والدخل الإجمالي منه، وقدر ما يستحق من ريع الأرض والرسوم والضرائب،والتكاليف المدفوعة من رواتب ومكافآت.

اختص **الفصل الثالث** بذكر وظائف مجلس الأوقاف المركزي وما له من سلطة على الأوقاف والهيئات في البلد. أما تشكيل هذا المجلس من حق الحكومة المركزية الهندية، وهي التي تعين الأعضاء كما اشترط عليه القانون. ويتكلم أيضًا عن نظامه المالي وواجباته تلو الأوقاف والهيئات، آخر هذا الفصل يبسط القول عن صلاحية الحكومة المركزية لتشريع القواعد لتحقيق أغراض الأوقاف، وذلك بعد اتفاق مجلسي البرلمان.

الرابع من الفصول يمتاز بكثرة القوانين وعديد الفوائد، وأكثرها فيما يتعلق بهيئات الأوقاف الإقليمية ووظائفها. يبحث أولا عن تأليف الهيئة وهيكله التركيبي، ومدة وظائف أعضائها وعن شروط نزع أهليتهم كما يبحث ما بعد استقالة الرئيس أو أي عضو منهم، أو عزل أي منهم عن منصبه. ويشير الفصل أيضًا إلى توظيف الموظفين الآخرين في الهيئة، وإلى كيفية شغل الشواغل فيها. ومن أهم ما يبحث في هذا الفصل صلاحية المسئول التنفيذي الأعلى، ومدى سلطته.

الفصل الخامس يفحص نظام تسجيل الأوقاف، حيث يجب على كل متول القيام بتسجيل وقفه في مكتب الهيئة.

يبحث **الفصل السادس** عن أهمية احتفاظ بحسابات الوقف. يحق للمتولي حسب القانون بل يجب عليه القيام بإعداد ميزانية للسنة المالية القادمة يبين فيها العوائد المالية والنفقات خلال تلك السنة، ويحق للهيئة القيام بتوجيهات مناسبة لإجراء تغيير في الميزانية المقدمة إليها، وسيقوم المتولي بتقديم حسبات الأوقاف لديه قبل اليوم الأول

من مايو في كل سنة. هذا الفصل يلقي الأضواء على القوانين لإزالة احتلال الغاصب عن عقار الوقف، وكذلك على صلاحية إيجار الأوقاف وعلى إنشاء صندوق احتياطي بهدف دفع الأجرة والإيراد والضرائب في وقت الحاجة الضرورية. ويغرم المتولي بسداد ثمانية آلاف روبية إذا فشل في:

- تقديم الطلبة لتسجيل الأوقاف، والبيان الضروري.
- توثيق المعلومات.
- السماح بتفتيش العقارات والحسابات.
- تنفيذ توجيهات الهيئة أو الحكومة.
- تسديد مستحقات عامة.

ويسجن المتولي إلى مدة ستة أشهر أو بغرامة خمسة عشر ألف روبية إذا اتضح:

- إخفاء وجود الوقف.
- تقديم البيانات الكاذبة مع اعتقاد بطلانها.

يبحث هذا الفصل أيضًا عن قوانين فصل المتولي عن منصبه.

السابع من الفصول يتكلم عن النظام المالي للهيئة، وذلك من المساهمة السنوية من قبل كل متولي لا يقل دخله الصافي السنوي عن خمسة آلاف روبية. وهذه المساهمة لا تزيد عن ٧٪ من الدخل السنوي. يلاحظ بأن هذا الفصل يهتم بقوانين لصلاحية الهيئة لاقتراض الأموال، ويمنع من ذلك المتولي إلا بعد الموافقة من الهيئة. سيتم إنفاق المال المودعة في صندوق الوقف على:

- تسديد الديون.
- دفع تكلفة تدقيق حسابات صندوق الوقف وحسابات الوقف.
- دفع رواتب وعلاوات الموظفين والمسئولين في الهيئة.
- دفع علاوات سفر الرئيس وأعضاء الهيئة.

ثم يأتي التفاصيل عن ميزانية وحسابات الهيئة التي تمت الإشارة عليها، وللحكومة الإقليمة حق تعيين مدقق الحسابات في كل سنة.

الفصل الثامن من أهم الفصول؛ لأنه يتعلق بالإجراءات القضائية. تقوم الحكومة الإقليمية بتشكيل ما ترى مناسبًا من المحاكم العدلية لفصل أي نزاع أو قضية تتعلق بالوقف. يبحث في الفصل ما يأتي من الأمور:

- سرعة إجراءات المحكمة.
- حد سلطة المحكمة المدنية.
- إنذار الدعوى القضائية من قبل الأطراف ضد الهيئة.
- إجراءات بموجب القانون لعام ١٨٩٤م.

أما **الفصل الأخير** أي: التاسع اعتنى ببحث المنوعات، ومنها:

- حق الحكومة المركزية لتنظيم النشاطات العلمانية.
- وتقرير الحكومة الإقليمة سنويا عن أعمال وإدارة هيئة الأوقاف الإقليمية وتعرض على كلٍّ من مجلسي الولاية التشريعين إن كان هناك مجلسان.
- سلطة الحكومة لفصل الهيئة.

- يبحث عن الممتلكات التي تبرع بها غير المسلم.
- تشكيل هيئات عامة[1].

ثانيًا: قانون الوقف لولاية جامو وكشمير[2]:

يتضمن هذا القانون ٦١ مادة في عشرة فصول:

الفصل الأول يتضمن تمهيدا يبحث فيه عن كل من اسمه وإطاره، ومدة ومكان تطبيقه. إن من أهم خصوص هذا الفصل هو البيان بتعريفات بعض الكلمات في القانون حتى لا يقتضي سياق عبارته معنى آخر بعيدًا عن مراده الأصلي، ولا يستغله من يريده بسوء.

والفصل الثاني يبحث عن مسح الأوقاف: يحق للحكومة الإقليمية تعيين ضابط واحد أو أكثر لمسح الأوقاف، ومن مسئولية الضابط معرفة:

- عدد أوقاف الولاية.
- طبيعتها وأغراضها.
- الدخل الإجمالي لها.

---

(١) ينظر: قانون الوقف لعام ١٩٩٥م.

(٢) جامو وكشمير ولاية في شمال الهند، وتقع معظمها في جبال الهمالايا، لها حدود مشتركة مع الصين إلى الشمال والشرق، وولاية هيماتشال براديش والبنجاب إلى الجنوب، والقسم الذي تديره باكستان من إقليم أزاد كشمير. تتألف جامو وكشمير من ثلاث مناطق هي: جامو، وادي كشمير، ولاداخ. ولها مناظر طبيعية جذابة حتى يقال إنها جنة الدنيا. (ويكيبديا).

- قدر ما يستحق من ريع الأرض والرسوم والضرائب.
- التكاليف المدفوعة من رواتب ومكافآت.

هذا التقرير يعتبر رسميًّا وقفًا لاغير بعد نشره في الجرائد الرسمية.

والفصل الثالث يلقي الضوء على إنشاء مجلس الأوقاف: ويبحث فيه:

- عدد الأعضاء، وأوصافهم، وظائفهم، ومدتهم، ومن يعينهم، متى يعزل واحد منهم من المنصب وكيف؟
- شغل الشواغر، توظيف الأعضاء، خدماته العامة، وتسجيل الوقف.

والفصل الذي يليه يسلط الضوء على هيئة الأوقاف وعلى أعضائها ووظائفها، ثم الفصل الخامس يفصل مسئولية المتولي ووظائفه حول الأوقاف. ثم الفصول التالية تبحث عن النظام المالي، وتدقيق الحسابات، وعن الإجراءات القضائية[1].

ثالثًا: قانون "ضريح خواجه[2] صاحب":

يقع ضريح خواجة معين الدين الجشتي الأجميري[3] في ولاية راجستان في الهند. كان يحكم الضريح مختلف القوانين مثل قانون الضريح في سنة ١٩٣٦م وفي سنة ١٩٥٠م، وهذا الأخير عدل - على ضوء قرار لجنة تحت رئاسة السيد غلام حسين - إلى قانون ضريح خواجه صاحب ١٩٥٥م الذي بحسبه تجرى الأحكام عليه الآن.

---

(١) ينظر: Awqaf Experiences in south Asia (317).

(٢) هو الخواجا معين الدين حسن بن الخواجا غياث الدين السجزي، ويعرف بغريب نواز ومعناه مغيث الفقراء أو معطي الفقراء ولد في سيسان سنة ٥٣٦ ه، ويعتبر معين الدين هو أشهر من انتسب إلى الطريقة الجشتية، وتوفي ٦٢٧ه وهو دفين أجمير بالهند وقبره معروف يزار. ينظر: ويكيبيديا.

(٣) تقدم ترجمته، ينظر: (صـ٢٩).

تدير أمور الضريح لجنة تشكل من المسلمين الحنفيين لا يزيد عددهم تسعة، ولا يقل عن خمسة أعضاء. واللجنة تعتمد في أمورها كلها على أحكام الفقه الحنفي، ويختار الأعضاء من بينهم رئيسًا لهم ونائبه.

ومن حق الحكومة المركزية إبطال اللجنة وتشكل مكانها ناظرًا عند حدوث المشاكل. تشكل هذا القانون من ٢٢ مواد رئيسة، وفيه تعريف مصطلحات خاصة بالوقف، وبيان تشكيل لجنة الهيئة، وأهلية أعضائها ومسئوليتهم، ودور الحكومة المركزية في تشكيل اللجنة، وبيان مصارف الأموال الوقفية من الضريح[1].

---

(١) Protection, maintenance and development of awqaf (345 - 356).

المبحث الثالث: تطورات الوقف الهندي

المطلب الأول: الوقف في سلطنة الحكام المسلمين:

إن فكرة الوقف هي منحة الإسلام، وبدأ الاهتمام بالوقف في الهند منذ قدوم المسلمين أرضها في سنة ٩٢هـ الموافق ٧١١م، حينما كان الحجاج[١] واليا على العراق تحت قيادة ابن أخيه الشاب محمد بن القاسم[٢]. ثم أتي الغزنويون إلى الهند حكاما بعد أن انقضى من الدهر قرنان وأكثر، وفتحوا غزنة عاصمة أفغان في قيادة سبكتكين - والد السلطان المشهور محمود الغزنوي - في سنة ٣٥١ هـ / ٩٢٣م، وبه مكّن سبكتكين لابنه محمود الغزنوي الذي نفذ إلى الهند من حدها الشمالي الغربي، وأخذ يفتح بلادا بعد أخرى، ومن ضمنها مدينة "بيشاور"، "أفلوطان"، "كالنكر"، "كشمير"، مدينة "قنوج" ومنطقة "غجرات". وتوفى في سنة ٤٢١ هـ - ١٠٣٠م بعد أن قضى من عمره ثلاثة وستون عاما. وتولى العرش من بعده ابنه مسعود الملك، ثم ظلت الدولة في أسرتهم حتى انقرضت في عهد بهرام بن إبراهيم على يد شهاب الدين الغوري في سنة اثنتين وثمانين وخمسمائة الهجرية[٣].

---

(١) هو ابن يوسف بن الحكم الثقفي، أبو محمد (٤٠ - ٩٥ هـ = ٦٦٠ - ٧١٤ م): قائد داهية سفاك خطيب، ولد ونشأ في الطائف (بالحجاز) وانتقل إلى الشام فلحق بروح بن زنباع نائب عبد الملك بن مروان فكان في عديد شرطته، ثم ما زال يظهر حتى قلده عبد الملك أمر عسكره، وأمره بقتال عبد الله بن الزبير، فزحف إلى الحجاز بجيش كبير وقتل عبد الله وفرق جموعه، فولاه عبد الملك مكة والمدينة والطائف، ثم أضاف إليها العراق. مات بواسط. ينظر: البداية والنهاية (٩/ ١٣٦)، والأعلام (٢/ ١٦٨).

(٢) هو محمد بن الحكم بن أبي عقيل الثقفي (٦٢ - نحو ٩٨ هـ = ٦٨١ - نحو ٧١٧ م): فاتح السند، ووالبها. من كبار القادة، ومن رجال الدهر في العصر المرواني، قتله سليمان بن عبد الملك. الأعلام (٦/ ٣٣٣).

(٣) ينظر تاريخ الإسلام في الهند (١/ ٨٠)،

ويذكر التاريخ بأن أول من حظي بإقامة المدرسة الوقفية هو الملك الأفغاني «السلطان محمود الغزنوي» (٣٦١ - ٤٢١ هـ = ٩٧١ - ١٠٣٠م) حيث قام بإقامة مسجد عُرِفَ بـ «عروس الفلك» بحسنه وجماله في عاصمة بلاده «غزنة» كما بنى بجوار المسجد مدرسةً تحتضن مكتبةً زاخرةً بالكتب والمصادر النادرة العزيزة المنال، وأقطع على المسجد والمدرسة قرى كثيرةً، وذلك عام ٤١٠هـ = ١٠١٩م. و"وبنى بجوار المسجد مدرسةً تحتضن مكتبةً زاخرةً بما عزَّ ونَدَرَ من الكتب القيمة ، وأقطع على المدرسة قرى كثيرةً»[١] وحذا حذوه القيادات البارزة في الدولة، فحرصوا على إنشاء المدارس، فلم يلبث أن شهدت منطقة «غزنة»، وماحولها قيامَ مدارس كثيرة. ويقول أيضا: "يحكم أن الناس على دين ملوكهم، تسابق كل واحد من أمراء البلاد وقياداتها البارزة وتنافسوا في بناء المساجد والمدارس والرباطات، والخانقاهات، فكانت «غزنة» يومئذ تضاهي بغداد - أكبر المراكز في العالم الإسلامي، ودار الخلافة العباسية - رقياً وازدهاراً، وكثافةً سكانيةً، يهرع إليها البارعون الماهرون من أهل العلم والفضل والشعر من أكناف العالم."[٢]

ثم أتى عهد الدولة الغورية التي تنسب إلى مؤسسها الحسين بن الحسن الملقب بعلاء الدين الغوري، وقام بعده بالملك ابن أخيه غياث خان المعروف محمد الغوري، ومن بعده تولى الرئاسة أخوه شهاب الدين الغوري الذي يعد من أشهر غزاة الهند، ومن ضمن فتوحاته "ملتان"، "لاهور"، "أزمير"، "هانسي"، سيرسوني"، وأخيرا فتح دهلي في سنة ٥٨٩ه - ١١٩٣م، وجعلها تحت قيادة مملوكه قطب الدين

---

(١) ينظر: تاريخ فرشته، لملا محمد قاسم فرشته (١/ ٣٠).

(٢) ينظر: تاريخ فرشته، لملا محمد قاسم فرشته (١/ ٣٠).

أيبك[١]، فأصبحت عاصمةً للهند الإسلامية[٢]. كتب عين الملك الملتاني[٣] في مؤلفه 'إنشائي مهرو" (insha-i-mehru): "إن السلطان معز الدين بن سام[٤] وقف قريتين لجامع الملتان بين عامي ١١٨٥ - ١١٩٥الميلادي، وحمل مسئولية إدارته على العلماء. وقسم في الكتاب الوقف إلى الاثين:

الأول: الأوقاف من قبل السلاطين الماضية،

والثاني: الأوقاف من قبل العلماء والمشايخ[٥].

بعد مقتل السلطان شهاب الدين الغوري ضعف أمر الدولة الغورية فاستغل هذه الفرصة قطب الدين أيبك الذي كان حاكما على دهلي. وبه بدأت دولة المماليك، ومن أعظم تذكار قطب الدين مسجد قوة الإسلام (٥٨٩هـ / ١١٩٢م) [٦] بناه بالجهة الجنوبية الغربية من دهلي في سنة (٥٨٩هـ - ١١٩٢م)، وكان الفراغ من بنائه سنة (٥٩٤هـ/ ١١٩٧م). وتوجد من جانبه منارة تسمي قطب منار (منارة قطب)[٧].

---

(١) كان من أحد مماليك شهاب الدين الغوري، جلبه من تركستان في صغر سنة، وقد جمع فيه من الصفات الشجاعة والإقدام والإحسان، وكان له يد طولى في كل انتصارات وفتوحات شهاب الدين، جلس على العرش ف عام ٦٠٢هـ وتوفي بعد أربع سنوات في ٦٠٦ هـ ودفن في لاهور. تاريخ الإسلام في الهند ص (١٠٥)

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام في الهند: (١/ ٩٨)، وتاريخ المسلمين في شبه القارة الهندية (١/ ١١٢)، وتاريخ وعمارة المساجد الأثرية في الهند ـ (صـ ١٩).

(٣) كان من أحد موظفي السلطان جلال الدين فيروز الخلجي، أول ملوك سلطنة دهلي.

(٤) هو أبو المظفر شهاب الدين محمد بن سام الغوري؛ لأنه لم يعرف أحد من الغوريين بهذا الاسم.

(٥) Strategies to develop waqf administration in India, Dr Hasanudheen Ahmed (32), The Role Of Awqaf In Developing Islamic Cvilization, By Prof. Mohammed Abattouy and Prof. Salim T S Al-Hassani Page (32)

(٦) تاريخ وعمارة المساجد الأثرية في الهند لأحمد رجب محمد (صـ ٣٢)

(٧) تاريخ الاسلام في الهند (صـ ١٠٦) ، وتاريخ وعمارة المساجد الأثرية في الهند لأحمد رجب محمد (صـ ٣٢).

وخلَّفه من بعده ولده أرام شاه، ثم انتقل منه الملك إلى شمس الدين التمش مملوك قطب الدين أيبك، ومنه إلى ركن الدين بن التمش، ثم أخذته منه الملكة رضيه بنت التمش، ثم خلعت وخلَّفها أخوها محمود ناصر الدين. ثم قام على الملك القائد بليان الذي ظل يحكم عشرين عاما. وقد أوصى الحكم لحفيده خسرو حين أتته المنية سنة ٦٨٤هـ - ١٢٨٥م، ثم استولى على الملك أخيرا جلال الدين فيروز الخلجي وبه ختمت سلطة المماليك وبدأت حكومة الدولة الخليجية في ٦٨٩هـ..

سلطان ركن الدين التمش كان حريصا على الأوقاف حتى بنى بنفسه المسجد الشمسي (Shamsi) بمنطقة باتوان (Baduan)[١] وأحرص كل الحرص في جلب التخصيب لكل الشعب حتى أسس لهم المعاهد الدينية والمدارس العلمية، ووسع المدن والشوارع والطرق[٢].

كان جلال الدين فيروز - أول من استولى على الحكم الخلجي - حليما فاضلا أدى حلمه إلى أن يُقتل بابن أخ له اسمه علاء الدين، وبعد قتله حكم الهند علاء الدين الملقب - بكثرة معاركه وفتحه البلدان - ب"اسكندر الثاني"، وكان يعمل لأجل الناس حتى أقام ببلاده كثيرا من المنشآت النافعة كما عنى بنشر الثقافة، وأسبغ رعايته على علماء زمانه وشعرائهم من أمثال الشيخ نظام الدين[٣]، ومن منشآته الموقوفة

---

(١) منطقة من مناطق ولاية أرابراديش.

(٢) Strategies to develop waqf administration in India, Dr Hasanudheen Ahmed (33)

(٣) هو الشيخ نظام الدين البدايوني الصوفي الكبير، ولد في بدايون سنة ٩٣٦هـ وانتهت إليه الرياسة في دعاء الخلق إلى الله، وتوفي سنة ٧٢٥هـ ودفن في دهلي وقبره مشهور وتسمى منطقة كبيرة في دهلي باسمه نظام الدين أولياء وتتخذ جماعة التبليغ في الهند مركزها الرئيسي في مسجده . تاريخ الاسلام في الهند (ص ١٢٣)، وتاريخ المسلمين في شبه القارة الهندية (١٦٣).

مدرسة علاء الدين الخلجي بدهلي (٧١٠هـ - ١٣١١) بالجهة الجنوبية الغربية منها في أطراف المدينة بمنطقة قطب منار، وتوجد المنشآت بالجهة الغربية من فنائها، وإيوانات الدرس بالجهة الشمالية، وأما الجنوبية فيوجد بها ضريحه، وعلى جانبيه قاعتان للدرس، وأما الجهة الشرقية فتوجد فيها بعض الغرف المخصصة لإقامة الطلاب الدارسين بالمدرسة[1] وتوفي في شوال سنة ٧١٦هـ -١٣١٧م. ثم أتى في الملك ابنه الصغير شهاب الدين وتبعه أخوه قطب الدين الذي كان لاهيا ميالا إلى الشهوات حتى قتل بيد وزيره وقائد جيشه خسروخان. فاستغاث المسلمون طغلق شاه ملك لاهور على جور حكمه، وبه انتقل الحكم من الخلجيين إلى أسرة طغلق في سنة ٧٢١هـ - ١٣٢١م.

ومن أهم ما يذكر من هذا العصر هو مسجد باسم خيزرخان (٧٢١هـ - ١٣٢١م) بمنطقة نظام الدين بدلهي إلى الغرب من ضريح نظام الدين على بعد نحو عشرة أمتار. يقال إن منشئه هو الأمير خيزرخان (خضر خان) ابن السلطان علاء الدين الخلجي في سنة ٧٢١هـ[2].

ثم كانت الهند تحت ملك الطغلقيين من سنة ٧٢١هـ إلى ٨٥٥هـ، بداية من طغلق شاه ثم بعده غياث الدين طغلق، وكان فاضلا عادلا عقد ولاية العهد لابنه محمد من بعده، لكن الابن قتل أباه خديعة استعجالا للملك. وعلى إثره تولى الحكم ابنه اولغ خان ولقب بنفسه محمد طغلق، وأما قيادته لم تعجب الناس حيث كثر في البلاد الاضطرابات والانقلابات واستقلال الولايات.

---

(١) ينظر: تاريخ وعمارة المساجد الأثرية في الهند لأحمد رجب محمد (٤٣).

(٢) ينظر: تاريخ وعمارة المساجد الأثرية في الهند (ص ٤٧)، ومجلة الوعي الإسلامي رقم عدد / ٥٣٢، ٠٣/ ٠٩/ ٢٠١٠

وتولى الحكم من بعده فيروز شاه طغلق[1] الذي ملأ الدنيا عدلا واطمئنانا وصلاحا، وبنى المسجد الجامع بقلعة فيروز شاه طغلق (٧٨٩هـ - ١٣٦٠م) بضواحى دهلي بالقرب من منطقة قلعة بوارنا. وبنيت أيضا في عهده منشآت عديدة ومساجد كثيرة ومنها مسجد بيجمبوري (٧٤٦هـ- ١٣٤٥م)[2] في قرية بيجمبور على بعد ١٥كم من دهلي في منطقة مهروالي، ومسجد خيركي (٧٥٣هـ - ١٣٥٢م) بشمال دهلي في القرية المعروفة باسم المسجد، ومسجد كالان بنظام الدين (٧٦٢هـ ١٣٦٠م) وهو بقرب منطقة نظام الدين بشمال دهلي بالقرب من ضريح الشيخ نظام الدين ومقبرة السلطان همايون شاه، ومسجد كالان آخر(٧٨٩هـ - ١٣٨٧م) بمدينة شاه جهان آباد بالقرب من بوابة تركمان، أنشأ هذه المساجد كلها الأمير خان جهان رئيس الوزراء في عهد الملك فيروز شاه طغلق.

وأجدر بالقول هنا أن السلطان فيروزًا بنى أكثر من مائة دور الشفاء، وكان الدواء والغذاء يقدمان فيها للناس مجانا. وإلى جانبها أقيم دور للعلم عديدة كان من

---

(١) يعد فيروز شاه الطغلقي من أشهر وأفضل السلاطين الطغلقيين في الهندحيث تولى الحكم عام ٧٥٢هـ، فكان محبا للعدل و الإحسان للشعب حتى أكثر من حفر الترع والقنوات والأنهار والآبار وبناء المساجد والمدارس والمستشفيات والحمامات، وأنشأ مدينة جديدة قرب دهلي عام ٧٥٥هـ اسمها فيروز آباد، وكان مشتغلا بالتأليف ، وتوفي ٩٠هـ. ينظر: تاريخ الإسلام في الهند (١٣٤)، و(www.islamstory.com).

(٢) تاريخ وعمارة المساجد الأثرية في الهند ص ٥٤، لعل هذا التاريخ من أخطاء المصنف، لأن حكم السلطان فيروز شاه إنما بدأ في عام ٧٥٢هـ. فكيف استطاع أن يكون رئيس الوزراء قبل سلطنته. والله أعلم.

بينها ثلاثون مدرسة جامعة لدراسة العلوم الشرعية والنقلية على السواء. وأدى شغف هذا السلطان بالعلم إلى قدوم طائفة من علماء المسلمين بلاده ليضطلعوا بالتدريس في مدارسه مثل جلال الدين الرومي[1] العالم المشهور.[2]

يقول المقريزي[3]: إن السلطان محمد طغلق قد شهدت «دهلي» في عهده (٧٢٥-٧٥٢هـ = ١٣٢٤-١٣٥١م) مدارسَ يبلغ عددُها ألف مدرسة، وأجرى على المدرسين فيها الأرزاق والجرايات من بيت المال. وقد عم العلم والدراسة حتى تلقت الإماء العلم، وحفظن القرآن الكريم. وكانت هذه المدارس تعلم طلابها المعقولات والرياضيات بجانب العلوم الدينية"[4]

ثم تولى الحكم من بعدهم أسرة لودي المنسوبة إلى مؤسسها بهلول اللودي الأفغاني، وما زالوا في الحكم حتى نجح عليهم بابر في سنة ٩٣٢هـ في معركة باني بت"، وتولى عرش الهند، ومن هنا بدأت الدولة المغولية. ومن أهم ما بني في عهد

---

(١) هو محمد بن محمد بن الحسين بن أحمد البلخي، القونوي، الرومي ، جلال الدين (٦٠٤ - ٦٧٢ هـ = ١٢٠٧ - ١٢٧٣ م): عالم بفقه الحنفية والخلاف وأنواع العلوم، ثم متصوف (ترك الدنيا والتصنيف) كما يقول مؤرخو العرب. وهو عند غيرهم صاحب (المثنوي) المشهور بالفارسية، وصاحب الطريقة (المولوية) المنسوبة إلى (مولانا) جلال الدين ولد في بلخ (بفارس) وانتقل مع أبيه إلى بغداد، في الرابعة من عمره، وتوفى ٦٧٢ه. ينظر: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية: لطاشكبري زادة (١/ ٢١٨)، والأعلام (٧/ ٣٠).

(٢) ينظر: تاريخ المسلمين في شبه القارة الهندية أحمد محمود الساداتي (ص ١٨٧)

(٣) هو: أحمد بن علي بن عبد القادر،أبو العباس،تقي الدين (٧٦٦- ٨٤٥ هـ = ١٣٦٥ - ١٤٤١ م): مؤرخ الديار المصرية، أصله من بعلبك،والمقريزي نسبة إلى المقارزة ـ حارة في بعلبك"،ولد ونشأ ومات في القاهرة،وولي فيها الحسبة والخطابة والامامة مرات، وعرض عليه قضاء دمشق فأبى. له: "المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار". ينظر: الأعلام (١/ ١٧٧).

(٤) ينظر: المقريزي الخطط (٢/ ١٣٤).

أسرة اللودي مسجد باراجومباد (٩٠٠هـ-١٤٩٤م) يقع هذا المسجد بدهلي بمنطقة حديقة لودي ملاصقا لضريح باراجومباد، على بعد نحو ٣٠٠ متر إلى الشمال الشرقي من ضريح محمد شاه[١].

وعرفت الأوقاف في عهدهم بمختلف الاصطلاحات مثل 'وجه المعاش'، و'وجه الملك' و'وظيفة الوقف' (waqf grants) و"وظيفة الإنام'(inam grants). يصرف من الأول - أي من وظيفة الوقف - إلى العلماء والشيوخ، ولترميم المساجد والمعاهد جينما يصرف من الثاني - أي وظيفة الإنام - إلى الشعراء والخطباء والفنانين في قصر الملوك. وفوق هذا كله بعض العلماء أعطي العقار ملكا للزراعة وغيرها على شكل وجه الملك كما حظي به حسن بن بركدار حسين من عند السلطان إبراهيم اللودي ثلاثمائة عقار في سنة ٩٢٧هـ[٢].

ومن بعد أسرة اللودي بدأ تاريخ الهند يهتز طربا ويعلو عزة بسبب أن الهند امتلكتها الدولة المغولية، أعز وأندر في العالم مثيلها. تنسب هذه الدولة إلى ظهير الدين محمد بابر مؤسسها. استولى على عرش الهند سنة ٩٣٢هـ بعد أن استعلى على إبراهيم اللودي. كانت بداية بابر مشتعلة بالفتن والمحن فتفتق عقله عن التخطيط للتخلص من هذه الورطة، ولم يأخذ من الوقت إلا يسيرا حتى استقر الوضع وسكنت الأمور ودخلت الطمأنينة إلى ضلوع النفوس وبدأ التاريخ يشرق حيث اتجه بابر إلى الإصلاحات الداخلية فمهد الطرق للمسافرين وغرس الأشجار والبساتين وبنى الأبنية الضخمة والمنشآت الشامخة، وتوفي سنة (٩٣٧هـ-١٥٣٠م) عن سبعة وأربعين عامًا، مخلفًا بعض الآثار الخالدة مثل: المسجد الجامع في "شاميانير" إقليم من

---

(١) تاريخ وعمارة المسجد..... (صـ٦٦).

(2) Strategies to develop waqf administration in India, Dr Hasanudheen Ahmed (34).

غجرات قريب من محمد آباد. ويرجع تاريخ بنائه إلى سنة (٩٠٦هـ - ١٥٠٠م) في بداية عهد بابر[١].

ثم تولى العرش همايون ومن بعده ابنه الإمراطور أكبر إلا أن همايون طرده من العرش الملك شيرشاه السوري. والملك أكبر كان شديد الحرص على الممتلكات الوقفية وشديد القوى على الغصب والرشوة، ويقال إنه استوظف الشيخ حسن العالم الكبير في وقته مراقبا على جميع أوقاف البلد[٢]، وتبعه في الحكم جهانكير، وشاه جهان، جهان، وأورنكزيب (عالمكير) ثم من بعده خلفاءه حتى انتهى في احتلال البريطاني، وأن البلد ارتقى في الفترة المغولية إلى قمم الرقية، أنشأت المباني وبنيت المنشآت، ووقفت المساجد والمدارس.

لم يكن يعرف لدى المغول ولا غيرهم وزارة مخصصة للأوقاف، كان المشرف الأعلى للقضاة الملقب ب 'صدر الصدور' آنذك يشغل منصب مراقبة هذه الأوقاف، كان يعامل بين الشعب والملك كالقنطرة بسبب كونه منتسبا إلى أسرة كريمة، وكان يتمتع بعديد من الصفات العالية الراقية مثل التقوى والورع، والتعمق في الشريعة وغيرها. كان القضاة يساعدونه على مستوى الأقاليم في أعمال الوقف تقليلا من عبئه، وكذلك المؤذنون على مستوى المناطق الصغيرة. لكن المتولي هو المسئول الأصيل عن أية ممتلكة وقفية تحته[٣].

وذكر بعض العلماء عن عهد عالمكير بن شاه جهان: " أنه أمر بتعمير الرباطات القديمة، وبتأسيس الجديدة، فبنيت الرباطات، وحفرت الآبار، وبنيت المساجد،

---

(١) تاريخ وعمارة المساجد (ص ٩٤).

(٢) Societies, trusts, waqf and endowments (24).

(٣) Strategies to develop waqf administration in India, Dr Hasanudheen Ahmed (38), Waqf in india,MA Qurishi (13)

وأسست الجسور والقناطير الكبيرة على الأنهار في تلك الطرق، وأنفق فيها القناطير المقنطرة من الذهب والفضة". [1]

وفي 'تاريخ الاسلام في الهند': "وملوكهم يوقرون علماءهم، ويوفرون لهم أداء رسالتهم الدينية بما يعطون من مال، وبما ينشئون من معاهد لدراسة الشريعة والتفقه فيها، وما يوقفونه هم والأمراء والأعيان على هذه المدارس، وعلى المساجد أيضا من إقطاعيات وعقارات توفر للطلاب والعلماء التفرغ لمهمتهم رسالتهم في خدمة دينهم". [2]

المطلب الثاني: الوقف في عهد الاحتلال البريطاني:

لما تزامن انقراض دولة المغول مع احتلال الإنجليز تعرض نظام الوقف للإهمال وبدأ ينهار، وجدوا عن ساقهم تمليك الأوقاف أو إهلاكها؛ لأن الاحتلال البريطاني لم يعرف في التاريخ إلا بالعنف والتطرف. أينما دخلوا أثاروا الفتن من قتل الأنفس ونهب الأموال وفتك الحرمة وما إلى ذلك، ولم يكن الأمر بالنسبة إلى الأموال الوقفية الهندية – التي ما زالت تزهو وتنمو في عهد الإسلام – إلا أن تسرق وتغتصب. وقد سعت الإدارات الاستعمارية إلى القضاء على الأوقاف جهد استطاعتها وذلك باستخدام العديد من الأساليب وأهمها ما يلي[3]:

---

(١) ينظر البحث: مجالات الوقف المؤثرة في الدعوة إلى الله تعالى نقلا من كتاب الهند في العهد الإسلامي ص (٣٩٦)، المقدم إلى مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، كاتبه الدكتور مقتدي حسن بن محمد ياسين ص (٢٠) ٢٠٠١م.

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام في الهند (٤٠٤) لعبد المنعم النمر.

(٣) ينظر: الوقف والآخر:جدلية العطاء والاحتواء والإلغاء، نصر محمد عارف، مجلة أوقاف ، العدد(٩)، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، شوال ١٤٢٦ هـ- نوفمبر ٢٠٠٥ ،ص ص ٢٦-٢٧

- إقناع القائمين على الوقف والشعوب المستعمرة بأن الوقف تصرف غير اقتصادي.

- العمل على قطع الصلة بين الوقف والموقوف عليهم أو المستفيدين من الوقف.

- إصدار قوانين وتشريعات تمنع ظهور أوقاف جديدة والقضاء نهائيا على الوقف لصالح الذرية وهو أهم أشكال الوقف الخيري.

- الاستيلاء على الأوقاف بصورة نهائية ووضع يد الإدارات الاستعمارية عليها أوتحويلها لخدمة المستعمرين أنفسهم.

وكتب "مستر ميكلم لوينس" أحد القضاة الإنجليزي في مدراس (Madras) يقول: " نحن أذللنا الذوات من أهل الهند، ومسخنا قانون وراثتهم، وغيرنا قواعد الأعياد وعقود النكاح، وما وقرنا شعائر مذاهبهم، بل كنا نضحك عليهم، ونجعل شعائرهم سخرية، وأخذنا أوقاف المساجد، وزورنا في الدفاتر، وأخذنا جميع ولايتهم، وخربنا جميع البلاد بالسلب والنهب والقتل، وآذيناهم. وفرضنا عليهم الضرائب الباهظة، وجعلنا أعزة أهل الهند أذلة يتيهون في الأرض"[1]. و"إنهم يتهموننا اتهامات لم توجه إلى أية حكومة في العالم، ولا يصح أن نغض النظر عنها بحال من الأحوال، فهم يتهموننا بأننا أغلقنا عليهم أبواب المعيشة الطيبة التي كانت توفر لهم الحياة الكريمة، وبأننا قضينا على تعليمهم الديني، وروجنا فيهم التعليم الذي لا يخدم دينهم ولا ينشط روحهم، وبأننا ضيقنا الحياة على القضاة

---

(١) تاريخ الإسلام في الهند (صـ ٣٨٣) لعبد المنعم النمر.

المسلمين، حين عزلناهم من مناصبهم التي كانوا يؤدون فيها بجانب عملهم المدني والجنائي عقود النكاح والطلاق، وأحكام الدين الخاصة بهم، وبأنا حلنا بينهم وبين أداء واجبات دينهم، وهذا عندهم جرمنا الفظيع أننا أخذنا الأوقاف الإسلامية التي وقفها كبار المسلمين للإنفاق منها على التعليم والمساجد، وصرفنا ريعها في غير ما جعلت له..."[1].

فالخلاصة: أن الأوقاف في الهند آنذك لم تكن إلا كما عبر به بعض العلماء وهو يصف وصفًا دقيقًا للسياسة الفرنسية تجاه الأحباس الإسلامية في الأقطار التي خضعت للسلطة الفرنسية في عهد الحماسة (١٩١٢ / ١٩٥٦م): "وقد قامت تلك السياسة على مبادىء خمسة وهي:

الأول: التبذير في كل ما لا حاجة بالأحباس إليه ولا ضرورة تجبرها عليه، وسوء التصرف في أموالها وأملاكها.

الثاني: استغلال ضعفاء المسلمين واستثمارهم بأقسى وجوه الاستغلال والاستثمار.

الثالث: مطاردة العنصر الإسلامي من الأعمال الحبسية والجري على قاعدة التحيز.

الرابع: التقتير في كل المصالح الإسلامية التي أنشئت الأحباس من أجلها.

الخامس: مقاومة النفوذ السلطاني وتضييق دائرته بكل ما في الإمكان[2].

---

(١) ملخص من ص ٢٣٧ من كتاب مسلمو الهند. وتاريخ الاسلام في الهند، (صـ ٤٠٩).

(٢) ينظر: الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية (صـ ٣٥) نقلًا من المقالة: دور الوقف في تطوير التعليم لدكتور علاء الدين زعتري في موقعه: http//www.alzatri.net

المطلب الثالث: الوقف بعد استقلال الهند.

تم البحث عن تكوين إدارة الأوقاف المركزية إثر استقلال الهند تحت قيادة مولانا أبو الكلام آزاد[1]، فاتفقوا على ضرورية تأسيس مجلس الأوقاف المركزي تحت الحكومة المركزية للهند[2]. قبل أن ينشأ المجلس المركزي للوقف قد تم تقديم مسودة القانون المعروفة "مشروع كاظمي" في البرلمان من أجل الحفاظ على الأوقاف وصيانتها في عام ١٩٥٣م بعد استقلال البلاد.

وشكلت لجنة مختارة لاستطلاع الرأي العام حول هذا المشروع، وقام البرلمان بتدوين قانون الوقف لعام ١٩٥٤م على ضوء توصيات هذه اللجنة، ويعد هذا التشريع الوقفي من أعظم الأمور في صفحات تاريخ المسلمين في البلد[3]. ولا زالت المطالب بالتعديل بخصوص بعض بنود وفقرات من هذا القانون مستمرة، وذلك احتجاجا على ما قامت به المحاكم الهندية من تفسيرات لهذا القانون بما يتعارض مع هدفه ومراده، وردا على ما أصدرت بهذا الخصوص من قرارات غير مشروعة.

---

(١) هو أحمد (المكنى محي الدين) بن خير الدين، أبو الكلام آزاد، الهندي الاب، العربي الام والثقافة (١٣٠٢ - ١٣٧٧ هـ = ١٨٨٥ - ١٩٥٨ م) : مفسر من خطباء المسلمين وزعمائهم في الهند أيام حركتها التحررية. أصله من دهلي. ومولده بمكة. وبهذه استتم دراسته الاولية. وقصد الأزهر في الرابعة عشرة من عمره، فدرس على علمائه ودرس في خارجه. وعاد إلى وطن أبيه (الهند) فسكن كلكتة، وكان من أعضاء حزب المؤتمر الهندي الذي أقر برنامج المهاتما غاندي القائل بالمقاومة السلبية. ثم كان مستشارا للباندیت نهرو، تلميذه بالاردية وزميله في السجن. وتكرر اعتقال البريطانيين له. وتولى رئاسة حزب المؤتمر بدهلي (١٩٢٣ و ٣٩) وفي أيامه استقلت الهند (١٩٤٧) وانقسمت إلى هند وباكستان. واختار البقاء في الهند، وتولى رئاسة البرلمان، ثم وزارة المعارف في دهلي إلى أن توفي. الأعلام (١/ ١٢٢).

(2) introduction to the book: protection, maintenance and development of awqaf in India by Khalid Rashid

(3) introduction to the book: protection, maintenance and development of awqaf in India by Khalid Rashid

واستجابة لهذه الطلبات تم بعض التعديلات فيه في عام ١٩٥٩م و١٩٦٤م و١٩٦٩م، ولكن لم تتوقف الاحتجاجات ضد هذا القانون، وفشلت الهيئات التي كانت أسست وفقا لهذا القانون في الحفاظ على الأوقاف وصيانتها. ورغم وجود القانون المركزي لعام ١٩٥٤م بقي قانون الوقف لولاية بنغال لعام ١٩٣٤م في ولاية بنغال الغربية، وقانون الوقف الإسلامي لأترا براديش لعام ١٩٣٦م في ولاية أترا براديش، وبعد ذلك قانون الوقف الإسلامي لعام ١٩٦٠م ساري المفعول. وقد تم تنفيذ القانون المركزي لعام ١٩٥٤م في منطقة كش لولاية غجرات ومنطقة مرهتوارا لولاية مهاراشترا، أما بقية المناطق لهاتين الولايتين فكان يحكمها - ولا زال - قانون المؤسسة العامة لومباي لعام ١٩٥٠م.

ولما فشلت هيئات الوقف ومسئولها في الحفاظ على الأوقاف بالرغم من التنبيه المتواصل من الحكومة المركزية، قامت الحكومة بتكوين لجنة للتفتيش تابعة لوزارة القانون والعدل وشئون الشركة عام ١٩٧٠م، وقدمت هذه اللجنة تقريرا مؤقتا في عام ١٩٧٣م وتقريرا نهائيا في عام ١٩٧٦م، مع مسودة قانون جديد، وشكلت لجان عديدة لاستعراض هذه التقارير ومسودة التوصيات بخصوصها، وفي نهاية المطاف تم تقديم مشروع قانون جديد في البرلمان عام ١٩٨٤م، وقع عليه رئيس جمهورية الهند آنذك، ولكن لما عارضتها جهات عديدة أعلنت الحكومة الهندية إيقاف تطبيق هذا القانون.

واستمرت المطالب بتشريع قانون جديد للوقف، فقدمت الحكومة مشروع قانون في البرلمان عام ١٩٩٣م وفي الأخير تمت الموافقة عليها في شكل قانون الوقف لعام ١٩٩٥م وتم تنفيذه في كافة البلاد، وأعلنت حكومة الهند في ٢٧ من شهر ديسمبر عام

١٩٩٥م عن تطبيق هذا القانون في كافة البلاد سوى ولاية جامو وكشمير ومقبرة الشيخ خواجة معين الدين الأجميري اعتبارا من غرة يناير ١٩٩٦م[١]. ثم أقر مجلس الشيوخ الهندي قانون الوقف (المعدل) لعام ٢٠١١م في ١٩ أغسطس ٢٠١٣م. وسيتم تشكيل مجلس الأوقاف الهندي وهيئاتها للولاية بحسب هذا القانون.

الخاتمة:

لقد حاولنا خلال هذا البحث البسيط تسليط الضوع على موضوع الوقف في الهند من تاريخ الوقف وأهمية الإدارات الوقفية في بلاد الهند، وإنا لمسنا خلال هذه الورقات عن دور الهيئات في تحصين الممتلكات الوقفية من أيادي الغاصبين، وقد وصلنا في نهاية المطاف إلى بعض نتائج مهمة وهي كما يلي:

- إن للمسلمين كفاية في الأوقاف دون أن يضطروا إلى معاونة غيرهم بشرط أن يقوموا بها حق القيام، ولا حاجة لهم أبدًا إلى طلب بديل عن الوقف لتحسين مستوى المعيشة؛ لأن ما شرع الله أحق أن يتبع مما اخترعه عقول الإنسان القاصرة.
- إن التحديات التي يواجهها الوقف حاليًا هي سليلة المشكلات التي فرضت عليه في القرن الماضي بتدخل الاستعماريين فيه وإفسادهم لمؤسساته.
- إن الأوقاف في الهند تعرضت لهجومات شرسة من قبل الحكومات والأفراد، والله وراء القصد وهو يهدي السبيل.

---

(١) دور الوقف في التنمية (١٠٥)، ونظام الوقف في تطبيق المعاصر، الأمانة العامة للأوقاف ـ الكويت، تحريرا محمود احمد مهدي ص (١٢٦)،

المصادر والمراجع

أولا: المصادر العربية:

- أثر الوقف في نشر التعليم والثقافة:
  - د/ ياسين بن ناصر الخطيب، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية الذي تنظمه جامعة أم القرى.
- أحكام الأوقاف:
  - الشيخ مصطفى أحمد الزرقا، دار عمار، الطبعة الثانية ١٩٩٧م.
- أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية:
  - د/ محمد عبيد عبدالله الكبيسي، مطبعة الإرشاد – بغداد ١٩٧٧م.
- الإصابة في تمييز الصحابة:
  - أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار الجيل، بيروت.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق:
  - ابن نجيم الحنفي (٩٢٦هـ - ٩٧٠هـ)، دار المعرفة بيروت.
- البداية والنهاية:
  - للامام الحافظ ابي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي.
- تاريخ الإسلام في الهند:
  - عبد المنعم النمر.
- تاريخ الدعوة الإسلامية في الهند:
  - مسعود الندوي، دار العربية بيروت.

- تاريخ المسلمين في شبه القارة الهندية وحضارتهم:
  - د/ أحمد محمود الساداتي، مكتبة الآداب، القاهرة.
- الجامع الصحيح المختصر:
  - محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت.
- الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم:
  - أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل بيروت
- الجامع الصحيح سنن الترمذي:
  - محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، دار إحياء التراث.
- سير أعلام النبلاء:
  - شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، مؤسسة الرسالة.
- شذرات الذهب في أصحاب من ذهب:
  - ابن العماد عبد الحي بن أحمد الحنبلي الدمشقي، دار ابن كثير، دمشق – بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري:
  - أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة – بيروت.
- مجالات الوقف المؤثرة في الدعوة إلى الله تعالى:
  - د/ محمد الدسوقي، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية.

- المجموع شرح المهذب:
  - أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ).
- محاضرات في الوقف:
  - الإمام أبو زهرة، دار الفكر العربي ٢٠٠٩م.
- مسائل فقهية الكتاب: الوقف وعناية الصحابة به:
  - د/ عبد الله بن محمد الحجيلي أستاذ مشارك بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية.
- المستدرك على الصحيحين:
  - محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري: دار الكتب العلمية – بيروت،
- موسوعة أحكام الوقف على المذاهب الأربعة:
  - أحمد إبراهيم بك، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة:
  - د/ وهبة الزحيلي، دار الفكر – دمشق ٢٠١٢م.
- واقع الوقف في الهند دراسة تحليلية:
  - المحامي سالار محمد خان، بحث نشر في دور الوقف في التنمية: مجمع الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية بيروت.
- الوقف في الفقه الإسلامي:
  - القاضي مجاهد الإسلام القاسمي، بحث نشر في دور الوقف في التنمية: مجمع الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى –

• ولاية الدولة على الوقف:

- المشكلات والحلول: أ. د/ عبدالله مبروك النجار، بحث مقدم للمؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة العربية السعودية

• ولاية الدولة لشئون الوقف (حدودها، ضوابطها، مجالاتها):

- د/ عبد القادر بن عزوز، بحث مقدم لمندى قضايا الوقف الفقهية الخامس، اسطنبول.

ثانيا: المراجع الإنجليزية

- "Awqaf experiences in south Asia": syed Khalid Rashid, Institute of objective studies, New Delhi,2002.
- "Certain Legal and Administrative Measures for the Revival and Better Management of Awqaf ": Syed Khalid Rashid.
- "Detailed Project Report For Wakf Management System of India.
- History of Waqf in India': Charu Bahri, Article Submitted by kashif on by kashif on Tue, 07/25/2006 IndianMuslims.info
- Strategies To Develop Waqf Administration in India": (Research paper) Dr. Hasanuddin Ahmed, (IAS) and Prof, Ahmedullah Khan.,

- "The Wakf Amendment Bill, 2010."
- "Wakf Management system of India": Assessment report.
- Waqf Development corporation in India: Too Little, Too late, essay in sadaqa.in , in 01/04/2014.
- Waqf Experience in India: Muhammad Rizwanul Haque; Institute of objective studies, New Delhi, 2002.

ثالثا: المواقع الإلكترونية

http//www.tnwakfboard
http/www.ifa-india,org.
http://alhanoty.yoo7.com/t3-topic
http://alwaei.com/topics/current/article.php?sdd=491
http://islam.gov.kw
http://islamfin.go- forum.net/
http://www.waqfboard.com